

المجلس الأعلى للقوات المسلحة
قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة
رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛
وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد الصادر بالقانون
رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى ترشيح محافظ البنك المركزى ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُعين لمدة أربع سنوات اعتباراً من ٢٧ نوفمبر ٢٠١١ كل من :

- السيد / جمال محمد عبد العزيز نجم ، نائباً لمحافظ البنك المركزى .
- السيدة / لبنى محمد هلال ، نائباً لمحافظ البنك المركزى .

(المادة الثانية)

يحدد مجلس إدارة البنك المركزى المكافأة المالية المقررة لكل من النائبين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر بالقاهرة فى ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة